سالم
موقع التفريغ
للدروس العلميّة والبحوث الشرعيّة
www.attafreegh.com

تعلِيقَاتٌ

الشَّيخ صَالح بن عبد اللّٰه العُصَيْمِي

على

إِلْهَامِ المُغِيثِ في علم مصطلح الحديث

للشَّيخ عبد الرَّحمن بن أبي بكر المُلاَّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ

النُّسخة الإلكترونية الثَّالثة

الشيخ لم يراجع التفريغ

بالتنسيق مع موقع: http://www.j-eman.com

بسم الله الرحمن الرحيم

اللّٰهمَّ إنِّي أبرأُ إليك من كلِّ حولٍ وقوَّةٍ إلَّا بك وحدَك.

الحمد لله الدَّائم توفيقُه، المتواترِ عطاؤه وتسديدُه، وأشهدُ أنَّه هو الإلهُ الحقُّ المبينُ، لا إلٰه إلَّا الله العظيمُ الحليمُ، وأشهدُ أنَّ محمدًا خاتَمُ النبيِّين ﷺ وعلى آله وصحبه والتَّابعين.

وبعد، فإنَّ هٰذا التَّفريغ هو دمجٌ لتعليقين للشَّيخ صالح بن عبد الله العُصيمي حفظه الله، معتمدًا على تعليقات (برنامج جمل العلم، بالكويت)، وما أضفته من برنامج جمل العلم: بالمسجد النبوي كان بين ((..)).

والشيخ حفظه الله لم يراجع هٰذا التفريغ فإن وجدتم ما يحتاج للمراجعة فراسلوني على البريد:

sallllm@gmail.com

واللهَ أسأل الإخلاص في القول والعمل.

أخوكم سالم بن محمَّد الجزائري

٢٣/ جمادىٰ الآخرة/ ١٤٣٢هـ

السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمدُ لله الذي جعل مهمَّات الدِّيانة في جُمَل، والصَّلاةُ والسَّلام على عبدِه ورسوله محمَّدٍ المبعوثِ قدوة العلم والعمل، وعلى آله وصحبه ومَن دينَه حَمَل.

أمَّا بعدُ..

فهٰذا شرْحُ (**الكتاب الحادي عشر**) من برنامج (**جُمل العلم**) في سنته الأُولى (سنة ١٤٣٢هـ) بدولته الأُولى دولة الكويت، وهو كتابُ «**إِلْـهَام الْـمُغِيثِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْـحَدِيثِ**» للشَّيخ عبد الرَّحمٰن بن أبي بكر المُـلَّا رَحِمَهُ اللَّهُ المتوفَّى سنة ١٤٢١هـ.

قال النَّاظم رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَـــا سَـــائِلِي عَـــنِ الحَـــدِيثِ مُرْتَقِـــبْ ... أَقْسَـــامَهُ خُـــذْهَا بِـــنَظْمٍ مُقْـــتَرِبْ

إِنَّ الصَّـــحِيحَ مَـــا سَـــنَدُهُ اتَّصَـــلْ ... بِـــلَا شُـــذُوذٍ وبِضَـــابِطِينَ دَلْ

وَالحَسَـــنُ المَعْـــرُوفُ دُونَ الأَوَّلِ ... رِجَالُـــهُ لَا كَالصَّـــحِيحِ المُعْـــتَلِي

أَمَّـــا الضَّـــعِيفُ فَهْـــوَ دُونَ الحَسَـــنِ ... لِفَقْـــدِهِ شُرُوطَـــهُ فَاسْـــتَبِنِ

ابتدأ النَّاظمُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أرجوزتَه اللَّطيفةَ المسمَّاةَ بـ(إلهام المغيث) ببيان أنّها وقعت جوابًا لسؤال سائلٍ التمس منه بيانَ أقسام الحديث وتطلَّع إلى ذلك مرتقبًا، فعقد المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى هٰذه الأرجوزةَ المشتملةَ على بيان نبذةٍ يسيرةٍ من علم مصطلح الحديث جاءت وَفق ما أراد من كونها نظمًا مُقترِبًا سهلَ المأخذ واضحَ العبارة ((فهو يقتحم القلب لجماله ويبدي طرَفًا من الفنِّ يسهِّل نواله)).

وابتدأ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أرجوزته في هٰذا العلم ببيان أهمِّ مباحثه، وهي معرفةُ أنواعه الكبرى، فإنَّ الحديث من حيث القبولُ والرَّد ينقسم إلى ثلاثةِ أنواع:

أوَّلها: الصَّحيح. **وثانيها**: الحسن. **وثالثُها**: الضَّعيف.

والأوَّلان يندرجان في اسم الحديث المقبول، ويقع على الثَّالث اسمُ الحديث المردود.

فالحديث المقبول هو الصَّحيح والحسن، والحديث المردود هو الحديث الضَّعيف، وتحت هٰذا اللَّفظ أنواع متعدِّدة يأتي بعضها كالمنقطع والمعضل ((والمرسل))، وكلُّها من جنس الحديث الضَّعيف.

وابتدأ بأعلاها رتبةً وهو الحديثُ الصَّحيح، فقال:

(إِنَّ الصَّـــحِيحَ مَـــا سَـــنَدُهُ اتَّصَـــلْ ... بِـــلَا شُـــذُوذٍ وبِضَـــابِطِينَ دَلْ)

فبيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أنَّ الحديثَ الصَّحيح ما جمع ثلاثةَ أوصاف:

أحدُها: اتِّصال سنده. **وثانيها**: سلامته من الشُّذوذ. **وثالثها**: ضبط رواته؛ والمراد بالضَّبط: الحفظ.

وهٰذه الأوصافُ الثَّلاثة هي بعضُ الأوصاف التي انعقد الإجماع على اشتراطها في الحديث الصَّحيح، فإنَّ جِماع المنقول عن المحدِّثين أنَّ أوصافَ الحديث الصَّحيح خمسةٌ:

أَوَّلُها: عدالةُ رواته، **وثانيها**: ((تمام)) ضبطُ رواتـه، **وثالثهـا**: اتِّصـالُ سـنده، **ورابعهـا**: سَـلامتُه مـن العلَّـة، **وخامسها**: سلامته من الشُّذُوذ.

فإذا اجتمعت هٰذه الأوصاف الخمسة سُمِّي الحديثُ صحيحًا.

ويقال **في تعريفِه اصطلاحًا: هُوَ مَا رَوَاهُ عَدْلٌ تَامُّ الضَّبْطِ بِسَنَدٍ مُتَّصِلٍ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍّ.**

استخرجوا الأوصاف الخمسة من هٰذا الحدّ، العدالة أين هي؟ ما رواه عدل.

إذا قال لك واحد: في الأوصاف قلت: (عدالة رواته) والآن قلت: (عدل)؟ فالجواب أنَّ المـراد هنـا الجـنس؛ يعني أن يكون جنس رواته متَّصفين بالعدالة.

والشَّرط الثَّاني: (((تمام)) ضبط رواته) مستفاد من قولنا: تامُّ الضَّبط.

والشَّرط الثَّالث: (اتِّصال السَّند) مستفاد من قولنا: سندٍ متَّصل.

والشَّرطان الأخيران: (السَّلامة من الشُّذوذ والعلَّة) مستفادان من قولنا: غير شاذٍّ ولا معلَّلٍ. وهٰذا الحـدُّ هـو للصَّحيح لذاته: لأنَّ الصَّحيح نوعان:

أحدهما: صحيحٌ لذاته وهو **ما رواه عدلٌ تامُّ الضَّبط، بسندٍ متَّصل، غير معلَّل ولا شاذٍّ.**

والثَّاني: صحيحٌ لغيره: وهو **الحسُن المتعدِّد الطُّرق**. فإذا اجتمعت طُرق الحسن المتنوِّعـة قـوَّى بعضـه بعضًـا وسُمِّي صحيحًا لغيره، فالصَّحيح لغيره ما تعدَّدت طرقه الحسنة؛ فإذا ضُمَّ طريق حسن مع آخر مع آخـر وأقلُّهـا اثنان ولا حدَّ لأكثرها سُمِّي صحيحًا لغيره، وحينئذ يكون التَّعريف المشـهور المـذكور أوَّلًا شـاملًا لجميـع أفـراد الصَّحيح أو مختصًّا بواحدٍ منها؟ مختصًّا بواحدٍ منها وهو الصَّحيح لذاته، وشرط الحـدِّ أن يكـون جامعًـا ومانعًـا، اختلَّ هٰذا الشَّـرط أو لم يختل؟ اختل لأنَّه فقط مقصورٌ على الصَّحيح لذاته. وأشار إلى اختلاله الحافظ ابـن حجـر في «الإفصاح بالنُّكت على ابن الصلاح» فذكر أنَّ هٰذا الحدّ المشهور يقتصر فقـط عـلى بيـانِ الصَّـحيح لذاتـه دون الصَّحيح لغيره.

ثم وعد رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بـأن يذكر حدًّا جامعًا له في باب الحسن من «النُّكَت» ثُمّ وَهِلَ رَحِمَهُ اللَّهُ تعـالى ولم يـذكر حـدَّ الصَّحيح بذلك الموضع، إلَّا أنَّ تلميذه السَّخاوي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى اجتهـد في كتـاب «التوضـيح الأبهـر» فوضـع حـدًّا للصَّحيح لذاته ولغيره بحيث يكون جامعًا ((لا يسلم من الاعتراض)).

والمقصود أنَّ هٰذه المسألة وهي التَّنبُّه إلى الاحتياج إلى حدٍّ جامع ذكره ابن حجر في «الإفصاح» وتابعه تلميذه السَّخاوي في «التَّوضيح الأبهر» بخلاف غيرهم، فالتَّنبيه إلى ذلك لم تحفل به كتب مصطلح الحديث سوى هٰذين الكتابين فيما نعلم، وحينئذ فإنَّنا نحتاج إلى حدٍّ جامع للصَّحيح لذاته ولغيره فنقول: **الحديث الصَّحيح هو ما رواه عدلٌ تامُّ الضَّبط أو القَاصِر عنه إذا اعتضَد، بسندٍ متَّصل، غير معلَّل ولا شاذٍّ.**

حينئذ يكون هٰذا الحدّ جامعًا للنَّوعين فيندرج فيه الصَّحيح لذاته والصَّحيح لغيره.

وسيأتي في كلام المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ما يبيِّن معنى الاتِّصال والشُّذوذ.

وأمَّا معنى **العدالة فهي مَلَكَة تحملُ الإنسان**[1] **على ملازمة الدِّين بترك الكبائر وعدم ملازمة الصَّغائر.**

ما معنى ملكة؟ الملكة: الهيئة الرَّاسخة. والهيئة إحدى المقُولات العشر عند الفلاسفة، وهي على درجاتٍ ومنها الهيئة الرَّاسخة وتُسمَّى ملكةً، لٰكِن هٰذا الحدّ المذكور في كتب المصطلح ليس هو المذكور في كُتب الأوائل من المحدِّثين فإنَّ الشَّافعي في «الرِّسالة» وابن حبان في «الصَّحيح» ذكر أنَّ **العدْلَ هو من غَلَبَتْ طاعاته على معاصيه.** هٰذا هو العدل الذي يكون أكثر حالته الطَّاعة، وهٰذا حدٌّ سهلٌ واضحٌ، والذي أكثر حالته الطَّاعة وتغلب على معاصيه، فهو عدل.

وأمَّا الضَّبط فتقدَّم أنَّ **الضَّبط هو الحفظ**، وله نوعان:

الأوَّل: ضبْطُ صدْرٍ، ومحلُّه الصَّدر.

والثَّاني: ضبْطُ سطْرٍ، ومحلُّه الكتاب.

((كما أشار إلى ذلك حافظ الحكمي بقوله:

وَالضَّبْطُ ضَبْطَانِ بِصَدْرٍ وَقَلَمْ ... فَالأَوَّلُ الَّذِي مَتَى يَسْمَعْهُ لَمْ
يَنْسَ فَحِينَمَا يَشَا أَدَّاهُ ... مُسْتَحْضِرًا لَفْظَ الَّذِي وَعَاهُ
وَالثَّانِ مِنْ سِفْرِهِ قَدْ جَمَعَهْ ... وَصَانَهُ لَدَيْهِ مُنْذُ سَمِعَهْ
حَتَّى يُؤَدِّي مِنْهُ أَيَّ وَقْتِ ... وَسِمٌّ مَا يَجْمَعُهُ بِالثَّبْتِ

يعني سم ما يجمعه في كتاب جامع بالثَّبَت المبيِّن لأسانيد صاحبه))،

---

(١) ((صاحبها)).

ثمَّ ما ذكره المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى من ما ذكرناه من شرط كونه (غير معلَّل) لم يذكره المصنِّف فيما يُستقبل ((وسلامته من العلَّة فيُراد بها فقدان العلَّة منه بحيث يكون حديثا غير معلَّل)).

والحديث المعلَّل ((اصطلاحا)) هو ما اطُّلِعَ على وَهَم راويه بالقرائن وجمع الطُّرق. وسيأتي بيان معنى الشُّذوذ والاتِّصال فيما يُستقبل.

وأمَّا الحديث الحسن فذكرهُ المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بقوله:

(وَالحَسَنُ المَعْرُوفُ دُونَ الأَوَّلِ رجالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ المُعْتَلِي)

فأشار إلى نزول رتبته عن رتبة الصَّحيح وأنَّ مُوجِبَ النُّزول هو أنَّ رجاله دون رجال الصَّحيح، وهٰذه الدُّونيَّة محلُّها العدالة أم الضَّبط؟

محلُّها الضَّبط؛ لأنَّ راوي الحديث الصَّحيح تامُّ الضَّبط، وأمَّا راوي الحديث الحسن فهو خفيفُ الضَّبط، ولذلك قالوا: **الحسَنُ اصطلاحًا هو ما رواه عدلٌ خفَّ ضبطُه، بسندٍ متَّصلٍ، غيرَ معلَّل ولَا شاذٍّ.** فالفرق بينهما في خِفَّة الضَّبط وتمامِها في الأوَّل؛ لٰكِن هٰذا الحدّ يتعلَّق بأحد نوعي الحسن فإنَّ الحسن نوعان:

أحدهما: الحسَن لذاته، وهو المتقدِّم حدُّه.

والثَّاني: الحسَن لغيره وهو الضَّعيف إذا تعدَّدت طُرُقه، وشرْطها عندهم: **أن لا يشتدَّ ضَعْفُها،** فإذا اشتدَّ ضعفُها لم يزدها إلَّا وهنًا، وهٰذا الحدُّ حينئذٍ يبيِّنُ الاحتياج إلى حدٍّ جامعٍ للحسن بنوعيه، كما قلنا في الصَّحيح وأشار إليه ابن حجر وتلميذه السَّخاوي.

فنقول: **الحديث الحسَن اصطلاحًا وما رواه عدلٌ خفَّ ضبطُهُ، أو ضُعِّفَ واعْتَضَدَ، بسندٍ متَّصِلٍ غيرَ مُعَلَّلٍ ولا شَاذٍّ.** فلابدَّ من وجود الاعتضاد حتى يتحقَّق دخول الحسَن لغيره، وأمَّا الحسن لذاته فإنَّه بذاته مقبولٌ.

ثُمّ ذكر النَّوع الثَّالث فقَالَ:

(أَمَّا الضَّعِيفُ فَهْوَ دُونَ الحَسَنِ لِفَقْدِهِ شُرُوطَهُ فَاسْتَبِنِ)

فالضَّعيف في مرتبةٍ دون الحسن، وحدَّه المصنِّف بأنَّه **ما فقد شروطَ الحسن.**

وأجمعُ من هٰذا أنْ يقال: **الضَّعيف اصطلاحًا هو ما فقد شرطًا من شُروط القَبول.** لأنَّ الحديث المقبول صحيح وحسن. وهٰذه العلامة علامة وجودية أم علامة عدميَّة؟ علامة عدميَّة، ولذلك الحقائق قد لا تتبيَّن بالوصف العدمي، وليس بالضَّرورة تكون بالوصف الوُجودي.

وَمَـــا عُـــزِي إِلَى النَّبِـــيِّ أَو نُسِـــبْ فَـــذَا هُـــوَ المَرْفُـــوعُ فَاحْفَظْـــهُ تُصِـــبْ
وَمَـــا عَـــلَى قَـــولِ الصَّـــحابِيِّ قُصِـــرْ فَـــذَا هُـــوَ المَوقُـــوفُ يَـــا ذَا المُبْتَصِـــرْ
وَمَـــا بِإِسْـــنَادٍ لَـــهُ قَـــدِ اتَّصَـــلْ فَـــذَا هُـــوَ المَوصُـــولُ حَيْـــثُمَا حَصَـــلْ
ومُرْسَـــلٌ مَـــا التَّـــابِعِيُّ قَـــدْ رَفَـــعْ كَقَوْلِـــهِ عَـــنِ النَّبِـــيِّ المُتَّبَـــعْ
وَمَـــا أَتَـــى عَـــنْ تَـــابِعٍ مَوْقُوفَـــا فَـــذَاكَ مَقْطُـــوعٌ أَتَـــى مَعْرُوفَـــا

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى زمرةً أخرى من أنواع العُلوم المذكورة في مصطلح الحديث مبتدئًا إيَّاها ببيان حقيقة المرفوع فقال:

(وَمَـــا عُـــزِي إِلَى النَّبِـــيِّ أَو نُسِـــبْ فَـــذَا هُـــوَ المَرْفُـــوعُ فَاحْفَظْـــهُ تُصِـــبْ)

فالحديث **المرفوع** اصطلاحًا هو **ما أُضيف إلى النَّبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ**.

فمتى كان الحديثُ على النَّعت سُمِّي حديثًا مرفوعًا، فشَرْطه أن يكون المضافُ إليه هو النَّبيُّ ﷺ.

ثم ذكر نوعا آخر فقال:

(وَمَـــا عَـــلَى قَـــولِ الصَّـــحابِيِّ قُصِـــرْ فَـــذَا هُـــوَ المَوقُـــوفُ يَـــا ذَا المُبْتَصِـــرْ)

فذكر نوعَ الموقوف، وبيَّن أنَّ الموقوفَ يتعلَّقُ عزوُه بالصَّحابي، فحينئذ يكون **الحديث الموقوف اصطلاحًا هو ما أُضِيف إلى الصَّحابي من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ**.

قولُ المصنِّف: (وَمَا عَلَى قَولِ الصَّحابِيِّ قُصِرْ) ((ربَّما)) يُوهم أنَّ الموقوف مختصٌّ بالقول؛ لٰكِنَّه خرج عنده مخرج الغالب؛ لأنَّ أغلبَ المضافِ إليهم هو الأقوال، فاقتصر على المشهُور، ولو قال:

وَمَـــا عَـــلَى شَـــأْنِ الصَّـــحابِيِّ قُصِـــرْ .....

لكان عامًّا وشأنُ الصَّحابي يشمل القول والفعل والتَّقرير.

ثُمَّ ذكر نوعًا آخر فقال:

(وَمَـــا بِإِسْـــنَادٍ لَـــهُ قَـــدِ اتَّصَـــلْ فَـــذَا هُـــوَ المَوصُـــولُ حَيْـــثُمَا حَصَـــلْ)

فذكر نوعًا من أنواع الحديث يسمَّى بالموصول والمتَّصِل ومحلُّه الإسناد دون المتن، ولذلك قال: (وَمَا بِإِسْنَادٍ لَهُ قَدِ اتَّصَلْ) فالحديث المتَّصل هو الحديث الذي اتَّصل إسناده. كيف يتصل إسناده؟

المتَّصلُ هو **ما أخذه كلُّ راوي عمَّن فوقه بطريقٍ من طُرق التَّحمُّل المعتدِّ بها عند المحدِّثين**. فقد يكون أخذه بالسَّماع أو بالقراءة أو بالإجازة أو بالمكاتبة، فإذا وقع طريقٌ من الطُّرق المعتدِّ بها في التَّحمُّل عند المحدِّثين بين الرُّواة سُمِّي متَّصلًا، وأكمله الاتِّصَال بالسَّماع ((وهو أن يكون جميع الرُّواة قد صرَّحوا بالسَّماع فيه)).

ثم ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى نوعًا آخر فقال :

(ومُرْسَـــلٌ مَـــا التَّـــابِعِيُّ قَـــدْ رَفَـــعْ كَقَوْلِـــهِ عَـــنِ النَّبِـــيِّ المُتَّبَـــعْ)

فذكر نوع المرسل، **والحديث المرسل** هو **من سقط منه الصَّحابي!** لقول البيقوني:

وَمُرْسَـــلٌ مِنْـــهُ الصَّـــحَابِيُّ سَـــقَطْ .....

لكن إذا كان الصحابي هو السَّاقط فلماذا يصيرُ ضَعِيفاً؟ إذ لامشكلة في سقوطه!

[والصَّحيح أنَّه] **ما أضافه التَّابعيُّ إلى النَّبيِّ** ﷺ ؛

فإذا قال التَّابعيُّ: قال رسول الله ﷺ. سُمِّي هٰذا مرسلًا، ولا يُقطع بأنَّ السَّاقط صحابيٌّ؛ لأنَّه لو قُطع أنَّ السَّاقط صحابِيٌّ لكان صحيحًا، لذلك ما ذكره البيقوني متعقَّب بعدم الجزم بالسَّاقط، ولذلك قال العِراقي :

وَاحْتَجَّ «مَالِكٌ» كَـذَا «النُّعْمَانُ» بِـــهِ وَتَابَعُوهُمَـــا بِـــهِ وَدَانُـــوا
وَرَدَّهُ جَمَـــــاهِرُ النُّقَّـــــادِ لِلْجَهْـــلِ بِالسَّـــاقِطِ فِي الإِسْـــنَادِ

فلو كان صحابيًّا مَا رُدَّ، وأشرتُ إلى حدِّ المرسَل مع حُكمه في قولي:

وَمُرْسَلُ الحَدِيثِ مَـا قَـدْ وُصِـفَا بِرَفْـــعِ تَـــابِعٍ لَـــهُ وَضُـــعِّفَا

ثم ذكر نوعًا آخر في قوله:

(وَمَـــا أَتَـــى عَـــنْ تَـــابِعٍ مَوْقُوفَـــا فَـــذَاكَ مَقْطُـــوعٌ أَتَـــى مَعْرُوفَـــا)

وهٰذا النَّوع المذكور في هٰذا البيت هو الحديث المقطوع، **والحديثُ المقطوعُ هو ما أُضيف إلى التَّابعيِّ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ.**

فاستُفيد ممَّا تقدَّم أنَّ الحديث ينقسم باعتبار من يُضاف إليه إلى ثلاثة أقسام:

فالقسم الأوَّل: المرفوع وهو المضافُ إلى النَّبيِّ ﷺ.

والثَّاني: الموقوف، وهو المضافُ إلى الصَّحابيِّ.

والثَّالث: المقطوع وهو المضافُ إلى التَّابعيِّ.

((والمضاف إليهم أربعة أنواع:

أحدها: القول وهو الكلام.

وثانيها: الفعل وهو العمل.

وثالثها: التقرير وهو الإقرار على القول أو الفعل، سواء تعلَّقَ بالنَّبي ﷺ أو الصحابي أو التابعي.

ورابعها: الوصف، وهو النَّعت))

وهٰذه الإضافة المذكورة في هٰذه الأنواع المتقدِّمة قسمان:

أحدهما: إضافة حقيقيَّة، وهي المصرَّح بها.

والآخر: إضافة حُكْميَّة، وهي غيرُ المصرَّح بها؛ بل أُعطيت حكم التَّصريح.

فمن الأوَّل مثلا في حقِّ النَّبيِّ ﷺ حديثُ عمر بن الخطاب في «الصَّحيحين» أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الأعمال بالنِّيَّات» ((متَّفق عليه واللَّفظ للبخاري))، فهٰذا يُسمَّى حديثًا مرفوعًا حقيقةً أم حكمًا؟ [الجواب] حقيقةً؛ لأنَّ الصَّحابي أضافه إلى النَّبي ﷺ.

وقول عمر رضي الله عنه أيضًا في البخاري: «نُهينا عن التَّكلُّفِ». يكون ممَّا أضيف إلى النَّبيِّ ﷺ حُكْمًا فيُسمَّى بالمرفوع حكمًا؛ لأنَّ ما وقع من هٰذا الجنس عُدَّ في أصحِّ قولي أهل العلم مرفوعًا إلى النَّبيِّ ﷺ كما قال العراقي:

قَوْلُ الصَّحَابِيِّ «مِنَ السُّنَّة» أَوْ ... نَحْوُ «أُمِرْنَا» حُكْمُهُ الرَّفْعُ وَلَوْ
بَعْدَ النَّبِيِّ قَالَهُ بِأَعْصُرِ ... عَلَى الصَّحِيح وَهُوَ قَوْلُ الأَكْثَرِ

وقل مثل هٰذا فيما أُضيف إلى الصَّحابي ((أو إلى التَّابعي))، فلو أنَّ سعيد بن جُبير قال: كان ابن عباس رضي الله عنهما يفعل كذا وكذا، سُمِّي هٰذا موقوفٌ حقيقة، ولو أنَّ تابعيًّا قال: كُنَّا نُؤمر بكذا وكذا، أو كُنَّا نُنهى عن كذا أو كذا، سُمِّي هٰذا موقوفٌ حُكمًا؛ لأنَّ الآمر والنَّاهي للتَّابعين هم صحابة النَّبيِّ ﷺ، وقُل مثل هٰذا في المقطوع؛ فإنَّه ينقسم إلى مقطوعٍ حقيقةً ومقطوعٍ حُكْمًا.

والمقطوع -أيضًا- له تقسيم آخر فينقسم إلى قسمين:

أحدهما: مقطوع أصليٌّ، وهو ما أُضيف إلى تابعيٍّ.

والثَّاني: مقطوع تابعٌ، وهو كلّ ما أُضيف إلى أحدٍ بعد التَّابعين، فالمضاف إلى تابع التَّابعين ((فمن بعدهم مما يُروى مسندًا)) يُسمَّى مقطوعًا بالتَّبعية، وكذلك ما جاء عمَّن بعدهم كأقوال الإمام أحمد والبخاري وغيرها

المسندة هٰذه تسمَّى مقطوعة بالتَّبعيَّة، فليس الحكم بكونها مقطوعةً أصليٌّ بل أعطيت هٰذا الاسم على وجه التَّبع كما أشَار إليه الحافظ ابن حجر في «نزهة النَّظر».

وَمَـــا لِآحَـــادِ رُوَاتِـــهِ سَـــقَطْ ... مُنْقَطِـــعٌ عَـــنِ الصَّـــحِيحِ قَـــدْ هَـــبَطْ
وَالْمُعْضَـــلُ السَّـــاقِطُ مِنْـــهُ اثْنَـــانِ ... عَـــلَى التَّـــوَالِي فَـــاتَّبِعْ بَيَـــانِي
وَمَـــا مِـــنَ الإِسْـــنَادِ أَوَّلًا حُـــذِفْ ... مُعَلَّـــقٌ لَا وَسَـــطٌ بِـــذَا عُـــرِفْ
وَمَـــنْ يَكُـــنْ لِشَـــيْخِهِ قَـــدْ أَسْـــقَطَا ... ذَاكَ مُـــدَلَّسٌ كَـــمَا قَـــدْ ضُـــبِطَا

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى زمرةً أخرى من أنواع الحديث المذكورة في مصطلح الحديث، فقال في أوَّل هٰذه الأبيات:

(وَمَـــا لِآحَـــادِ رُوَاتِـــهِ سَـــقَطْ ... مُنْقَطِـــعٌ عَـــنِ الصَّـــحِيحِ قَـــدْ هَـــبَطْ)

مشيرًا إلى نوع الحديث المنقطع مع بيان حُكمه، فإنَّ قوله: (عَنِ الصَّحِيحِ قَدْ هَبَطْ) يُشيرُ به إلى حكمه أنَّه قد نزل عن الصَّحيح، والصَّحيحُ هنا بمعنى الـمَقبول، وإذا نزل عن ((درجة)) المقبول فإنَّ حُكمه الرَّد، فيكون حديثًا ضَعيفًا.

وهٰذا النَّوع وهو المنقطع ذكر المصنِّفُ من وصفه أن يكون السَّاقط في إسناده واحدًا؛ لقوله: (وَمَا لِآحَادِ رُوَاتِهِ سَقَطْ) فيكون شَرطه أن يكون الرَّاوي السَّاقطُ فيه واحدًا.

والحديثُ المنقطع عندهم هو ما سقط فوق مبتدإِ إسناده واحدٌ أو أكثر، لا على التَّوالي، غيرُ صحابي.

فالسَّقط يبتدئ فوق مبتدأ الإسناد، ومبتدأ الإسناد هو شيخ المصنِّف، هٰذا يُسمَّى مبتدأُ الإسناد، فشرط المنقطع أن يكون السَّاقط فوق الشَّيخ، فلو قُدِّر أنَّ السَّاقط هو الشَّيخ لم يسمَّ منقطعًا، ثُمَّ من شرطه أن يكون السَّاقط واحدًا أو أكثر بشرط عدم التَّوالي؛ ربَّما سقط في طبقة أتباع التَّابعين راوٍ، ثُمَّ سقط فيمن بعدهم راوٍ، لا على التَّوالي، ثُمَّ قُلنا: (غيرُ صحابيٍّ) ((يعني باعتبار الصُّورة الظَّاهرة لا باعتبار الحقيقة الواقعة)) ليُخرَج الحديثُ المرسَل ((فإنَّ المرسل ما يضيفه التَّابعي فلابد من سقوط الصَّحابي، وسقوط الصَّحابي هنا أضيف إلى الصَّحابي باعتبار الصُّورة الظَّاهرة لأنَّ الصُّورة الظَّاهرة أنَّ التَّابعي يروي الحديث عن صحابي عن النَّبي ﷺ لا باعتبار الحقيقة الواقعة لاحتمال أن يكون التَّابعي رواه عن تابعي آخر ليس عن صحابي))، فهٰذه شروطٌ متى اجتمعت حُكِم على الحديث أنَّه حديثٌ منقطعٌ.

ثم ذكر النَّوع الثَّاني- النَّوع الآخر في هٰذه الأبيات- فقال:

(وَالْمُعْضَـــلُ السَّـــاقِطُ مِنْـــهُ اثْنَـــانِ عَـــلَى التَّـــوَالِي فَـــاتَّبِعْ بَيَـــانِي)

فالحديث المعضل هو ما سقَطَ فوقَ مُبتدإ إسناده اثنان فأكثر على التَّوالي، المقصود بـ(مبتدإ الإسناد) شيخ المصنِّف؛ لأنَّه لو كان السَّاقط شيخ المصنِّف والذي فوقه سُمِّي معلَّقًا كما سيأتي.

ثم ذكر نوعًا آخر هو الحديث المعلَّق فقال:

(وَمَـــا مِـــنَ الإِسْـــنَادِ أَوَّلًا حُـــذِفْ مُعَلَّـــقٌ لَا وَسَـــطٌ بِـــذَا عُـــرِفْ)

فذكر أنَّ **الحديث المعلَّق ما حُذِف أوَّله**؛ يعني مبتدأ إسناده، ولذلك يقال: **الحديث المعلَّق اصطلاحًا هو ما سقط من مبتدإ إسناده واحدٌ أو أكثر**. فإذا سقط شيخُ المصنِّف وشيخه سُمِّي معلَّقًا، وإذا سقط شيخُ المصنِّف واثنان فوقه سُمِّي معلَّقًا، فشرط السَّقط في المعلَّق أن يسقط شيخ المصنِّف معه حتى كون معلَّقًا، ومن ذلك لو قال البُخاريُّ أو غيره: قال النَّبيُّ ﷺ. فإنَّه يكون معلَّقًا لأنَّه أسقط جميع الإسناد.

ثم ذكر نوعًا آخر فقال:

(وَمَـــنْ يَكُـــنْ لِشَـــيْخِهِ قَـــدْ أَسْـــقَطَا ذَاكَ مُـــدَلِّسٌ كَـــمَا قَـــدْ ضُـــبِطَا)

وهو الحديث المدلَّس، **والحديث المدلَّس اصطلاحًا هو ما رواه راوي عمَّن سمع منه، ولم يسمع ذلك الحديثَ بعينه بصيغةٍ تحتمل وُقُوع السَّماع**، نحوُ (قال)، و(عن).

فالمدلِّس يُستفاد أوَّلًا أن يَكون الرَّاوي المدلِّس له سماعٌ من شيخه.

ثم يُستفاد ثانيةً أنَّ ذلك الحديث لم يقع فيه سَماعٌ منه.

ثم يُستفادُ ثالثًا أنَّ الصِّيغة التي يدلُّ بها على ذلك هي صيغةٌ محتملة لوقوع السَّماع كـ: (عن) و(قال).

فلو قال راوي قد سمع من راوٍ كقول الأعمش: حُدِّثتُ عن أبي صالح، وهو قد سمع من أبي صالح، فهٰذا غير مدلَّس؛ لأنَّ الصِّيغة هٰذه لا تحتمل السَّماع؛ بل هي دالَّة على الانقطاع؛ لأنَّه لم يسمع منه، قال: حُدِّثْتُ، وأضاف التَّحديث إلى غير أبي صالح، فليس هو الذي حدّثه وإنَّما حُدِّث عنه، وهٰذا تعريفٌ للحديث المدلَّس.

وهل التَّدليس يختصُّ بالحديث المدلَّس أم يعمُّ أنواعًا أخرى من التَّدليس؟

يعمُّ؛ مثل **تدليس الشُّيوخ**: وهو **أن يسمِّي الرَّاوي شيخَه بما لا يُعرف به**. فحينئذ يكون التَّدليس غير الحديث المدلَّس، الذي ذكرناه تعريف الحديث المدلَّس اصطلاحًا.

وأمَّا التَّدليس اصطلاحًا فقلنا فيما سَلَف-وهٰذه مِن نوادر الإفادات في علم مصطلح الحديث-: **إنَّ التَّـدليس اصطلاحًا هو إخفاءُ عيْبِ الرِّواية على وجهٍ يُوهم أنْ لا عيْب فيها.**

ذكره الجُرجاني في «مختصـره» وزاده بيانًا مُلَّا حنفي في «شرحه» عليه، ولذلك هٰذا الحـدّ للتَّـدليس يـدخل في تدليس الشُّيوخ أم لا يدخل؟ يدخل؛ لأنَّنا قلنا: إخفاء عيب الرِّواية على وجهٍ يُوهم أنْ لا عيب فيه، فالـذي يـأتي ويعمِّي شيخَه، ما عمَّاه إلَّا لعيب إمَّا أن يكون ذلك الشَّيخ ضعيفًا، وإمَّا أن يكون ذلك المـدلِّس أراد أن يتكثَّـر مـن الشُّيوخ بتكثير أسمائهم، فهو عيْبٌ في الرِّواية منه أو من شيخه.

أَمَّـــا الغَرِيـــبُ فَهْـــوَ مَـــا رَوَاهُ ... فَـــرْدٌ مِـــنَ الـــرُّوَاةِ لَا سِـــوَاهُ
وَمَـــنْ يَكُـــنْ قَـــدْ خَـــالَفَ الثِّقَـــاتِ ... حَدِيثُـــهُ شَـــذَّ لَـــدَى الـــرُّوَاةِ
وَالْمُنْكَـــرُ الَّـــذِي لِمَتْنِـــهِ جُهِـــلْ ... مِـــنْ غَـــيْرِ رَاوِيـــهِ وَلَمْ يَكُـــنْ قُبِـــلْ
وَمَـــا رُوِي مِـــنْ أَوْجُـــهٍ مُخْتَلِفَـــهْ ... عَـــنْ وَاحِـــدٍ مُضْـــطَرِبٌ فَلْتَعْرِفَـــهْ
وَآخِـــرُ الأَقْسَـــامِ مَـــا كَـــانَ وُضِـــعْ ... وَعَـــزْوُهُ إِلَى النَّبِـــيِّ قَـــدْ مُنِـــعْ

ذكر المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى جملةً أخرى من أنواع علوم الحديث ابتدأها بذكر نوع الغَريب، وأشار إلى أنَّ الغريب ما رواه فردٌ واحد من الرُّواة لا سواه، **فالحديث الغريبُ ((اصطلاحا)) هو ما حُصرت طُرق روايته في واحدٍ**، كما يُستفاد من ما ذكره الحافظ ابن حجر في «نخبة الفكَر».

ثم أشار إلى نوع آخرٍ فقال:

(وَمَـــنْ يَكُـــنْ قَـــدْ خَـــالَفَ الثِّقَـــاتِ ... حَدِيثُـــهُ شَـــذَّ لَـــدَى الـــرُّوَاةِ)

فالحديث الشَّاذُّ فيه مخالفةٌ واقعة، وهٰذه المخالفة كائنةٌ للثِّقات، وبعبارةٍ بيِّنة يقال: **الحديث الشَّاذّ ((اصطلاحًا)) هو الحديث الذي خالف فيه المقبولُ من هو أَوْلى منه**. من هو المقبول من الرُّواة؟ إمَّا العدل التَّام الضَّبط، وإمَّا العدل خفيف الضَّبط، وهٰذان هما الرَّاوي المقبول، فإذا خالف أحدهما من هو أوْلى منه؛ يعني من هو أشدُّ قَبولًا من جهة الضَّبط والحفظ والعدالة، سُمِّي هٰذا شذوذًا، وسُمِّي الحديث بالحديث الشَّاذ.

ثُمَّ ذكر نوعًا آخر وهو المنكر فقال :

(وَالْمُنْكَـــرُ الَّـــذِي لِمَتْنِـــهِ جُهِـــلْ ... مِـــنْ غَـــيْرِ رَاوِيـــهِ وَلَمْ يَكُـــنْ قُبِـــلْ)

والمستفاد من كلامه أنَّ الحديث المنكر هو الذي تفرَّد به من لا يُحتمل تفرُّده. وهٰذا المعنى هو المعنى الواسع ((هو الموضُوع)) للنُّكرة في الحديث ((عامَّة))، فإنَّ المنكر في الحديث يقع على معاني عدَّة يحويها هٰذا الحدّ، ((والمعنى الذي حكاه المصنف دال على المقصود وبه عبَّر عامة حفاظ الأوائل))، .

وباعتبار ما استقرَّ عليه الاصطلاح على ما حرَّره الحافظ ابن حجر في «نخبة الفكر» **فالحديث المنكر ((اصطلاحًا)) هو الحديث الذي يخالف فيه الرَّاوي الضَّعيف من هو أوْلى منه**. فإذا خالفَ الرَّاوي الضَّعيف راويًا

تامَّ الضَّبط أو خفيفَ الضَّبط من الرُّواة المقبولين سُمِّي حديث الضَّعيف منكرًا لوقوعه بالمخالفة لحديث الثِّقات المقبولين.

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ نوعًا آخر فقال:

(وَمَـــا رُوِي مِـــنْ أَوْجُـــهٍ مُخْتَلِفَـــهْ عَـــنْ وَاحَـــدٍ مُضْـــطَرِبٌ فَلْتَعْرِفَـــهْ)

فالمذكور في هٰذا البيت نوع الحديث المضطرِب، **والحديثُ المضطرِب ((اصطلاحًا)) هـو مـا رُوِيَ عـلى أوجـه مختلفَة لم يُمكن الجمع بينها ولا ترجيحُ أحدها**. فإذا كان الحديث بهٰذه المنزلة من جهة أسانيده مرويًّا على وُجوهٍ متعدِّدة، ولم يمكن الجمع بينها، ولا أمكن ترجيح واحدٍ منها، سُمِّي ذلك حديثًا مضطرِبًا، فإنَّه رُبَّما يجمع بأن يكون الرَّاوي سمع الحديث ممَّن رواه عنه، وسمعه أيضًا من شيخ شيخه، فيكون قد روى الحديث على وجهين اثنين: كحديث مجاهد عن طاووس عن ابن عباس في قصَّة الجريدتين على القبرين، ورواه الأعمش عن مجاهد عن ابن عباس لم يذكر طاووسًا، وكلاهما عند البخاري في «صحيحه». فمثلُ هٰذا ممَّا يمكن الجمع بأن يُقال: إنَّ مجاهدًا سمع هٰذا الحديث من طاووس عن ابن عباس، ثُمَّ سمعه من ابن عباس أيضًا، لثبوت سماع هٰذا وذاك، فهٰذا يعدُّ مضطربا أو لا يعد؟ لا يعدّ لإمكان الجمع، وربما أمكن التَّرجيح بينها بأن يكون أحد الطَّريقين محفوظًا ثابتًا والآخر وهمًا غلَطًا، فيُردُّ ذلك الوهم، ويُقبل الثَّابت ويكون هو المحفوظ.

ثم ختم المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بقوله:

(وَآخِـــرُ الأَقْسَـــامِ مَـــا كَـــانَ وُضِـــعْ وَعَـــزْوُهُ إِلَى النَّبِـــيِّ قَـــدْ مُنِـــعْ)

فذكر نوعًا من أنواع الحديث وهو الحديث الموضوع، **والحديثُ الموضوع اصطلاحًا هـو الحديثُ المختَلَقُ المكذوبُ على النَّبيِّ ﷺ أو غيره**. هٰذا يسمَّى حديثًا موضوعًا قال البيقوني:

وَالْكَذِبُ الْـمُخْتَلَقُ الْـمَصْنُوعُ عَلى النَّبِيْ فَـذَلِكَ الْـمَوْضُوعُ

وقلتُ في إصلاح البيقونية:

وَالْكَذِبُ الْـمُخْتَلَقُ الْـمَصْنُوعُ عَلى النَّبِيْ أَوْ غَـيْرِهِ الْـمَوْضُوعُ

حتى يشمل الكذِب على النَّبي ﷺ أو الكذب على الصَّحابي أو الكذب على التَّابعي، وكلُّ هٰذا يُسمَّى حديثًا موضوعًا، (وَعَزْوُهُ إِلَى النَّبِيِّ) ﷺ (مُنِعْ) والمنع للتَّحريم، فيحرم إضافة ما علم أنَّه موضوعٌ إلى النَّبي ﷺ.

وختمُ المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بهذا النَّوع بقوله:

(وَآخِـــرُ الأَقْسَـــام مَـــا كَـــانَ وُضِـــعْ وَعَـــزْوُهُ إِلَى النَّبِـــيِّ قَـــدْ مُنِـــعْ)

فيه براعة مقطع عند علماء البلاغة؛ لأنَّه قال: (وَآخِرُ الأَقْسَامِ مَا كَانَ وُضِعْ) يعني نَزَلَ عمَّا تقدَّم، فهو مستحقٌّ للتَّأخير حقيقةً لتأخُّرِه حُكمًا، فجعله آخر هٰذه الأنواع لأنَّه هو المستحقُّ للنُّزولِ والدُّنوِّ منها.

وَنَـــــاظِمُ الأَقْسَـــــام لِلْبَيَـــــانِ ... هُـــوَ الفَقِـــيرُ عَابِـــدُ الـــرَّحْمَنِ
نَجْـــلُ أبي بِكْـــرِ الشَّـــهِير ذِي الحَسَـــبْ ... مَـــنِ ارْتَقَـــى بِعِلْمِـــهِ أَعْـــلَى الرُّتَـــبْ
عَلَيْـــهِ رَحْمَـــةُ الإِلَـــهِ الخَـــالِقِ ... الوَاسِـــعِ الرَّحْمَـــةِ لِلْخَلَائِـــقِ
ثُـــمَّ صَـــلَاةُ الله وَالسَّـــلَامُ ... عَـــلَى الَّـــذِى ظَلَّلَـــهُ الغَـــمَامُ
مُحَمَّـــدٍ وَآلِـــهِ الأَطْهَـــارِ ... وَصَـــحْبِهِ مَشَـــارِقِ الأَنْـــوَارِ
مَـــا نَـــزلَ الـــوَدْقُ مِـــنَ السَّـــحَابِ ... وَمَـــا بَـــدَى البَـــدْرُ مِـــنَ الغِيَـــابِ

ختم المصنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى هٰذه الأرجوزة بالإشارة إلى ناظمِها فقال: (وَنَاظِمُ الأَقْسَامِ) يعني المتقدِّمة،

(وَنَـــــاظِمُ الأَقْسَـــــام لِلْبَيَـــــانِ ... هُـــوَ الفَقِـــيرُ عَابِـــدُ الـــرَّحْمَنِ)

فاسمه (عبد الرَّحمٰن) وزيدت الألف للوزن ولا يتميز إلا بذكر أبيه ولهٰذا قال: (نَجْلُ) ابن وولد (أبي بِكْرِ الشَّهِير ذِي الحَسَبْ) ذي المقام العالي (مَنِ ارْتَقَى بِعِلْمِهِ أَعْلَى الرُّتَبْ) فعُلِم أنَّ اسمه عبد الرَّحمٰن بن أبي بكر، وهو من بيت المُلَّا بيْت العلم المعروف في بلاد الأَحْسَاء.

فما فائدة أنَّه صرَّح باسمه؟ كان يكفي أن يكتب على النُّسخة عبد الرَّحمٰن بن أبي بكر؟

ذكر ميَّارة في «شرح قواعد المنهاج» من المالكيَّة أنَّ منفعة التَّصريح بأسماء المصنِّفين التَّنبيه إلى أنَّ العلم لا يؤخذ عن مجهول، والكُتب الَّتي لا يُعرف مصنِّفُوها لا يعوَّل عليها، فمِنَ الغلط المنتشر بأخرة أن يَعمد بعض النَّاس إلى كتابٍ وُجد لا يُعرف مصنِّفهُ، ثم يتلقَّاه النَّاس ويدرِّسونه في دورة -كما يسمُّونها- في دورة علميَّة، ووقع هٰذا في بعض كتب الاعتقاد، وفيما يعرف من المصنِّفين وكتبهم غناءً عمَّا لا يُعرف، فالعلم لا يؤخذ عن مجهول، هٰذه قاعدة نافعة ذكرها ميَّارة في «شرح قواعد المنهج» وذكرها أيضًا محمَّد حبيب الله في «دليل السَّالك شرح إضاءة الحالك» وإذا أردت أن تطبِّقها فانظر إلى ما يُتلقَّى من العلم عند النَّاس اليوم من (النِّتّ) وغيرها، فتجد أنّ النَّاس يتلقَّفُون ما في هٰذه الأجهزة وهم لا يعرفون مقدار هٰذا الذي يُلقي هٰذا العلم وهل هو معروف بالعلم أم ليس معروفًا به، وربَّما وجدوا فتوى ليس عليها اسم ثم عملوا بها، وهٰذا لا يجوز شرعًا؛ لأنَّ الدِّين لا يؤخذ إلَّا عن من ثبتت عدالته ومعرفته به؛ ولأجل هٰذا ينبغي أن يحتاط الإنسان فيمن يأخذ عنه دينه، فلا يأخذ

دينه إلَّا عمّن عُرف بالطَّلب وتعليم العلم وهداية النَّاس وإفتائهم؛ لأنَّه لا يتصَّدر للعلم إنسانٌ يخرج من بيته ثم يفيد النَّاس؛ بل لابد أن يكون قد أخذ علمه عن علماء قبله حتى صار علمهم إليه، ثم اشتغل في نفع النَّاس.

ثم بيَّن رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى أنَّ والده وهو أبو بكر ممَّن (ارْتَقَى بِعِلْمِهِ أَعْلَى الرُّتَبْ)، وهو ((يحتمل أنَّه)) يُشير بهٰذا إلى جدِّه الأعلى (أبو بكر) لأن اسمه عبد الرَّحمٰن بن أبي بكر بن عبد الله بن أبي بكر المُلَّا، وأبو بكر المُلَّا الكبير له تصانيفُ كثيرة منها «شرح البخاري» و«شرح الشَّمائل» وغيرها وطبع بعضُها وبعضها لم يُطبع ((ويقال للأخير في عمود نفسه: (أبو بكر الكبير) تمييزا له عن الصَّغير، وهو حفيده، والكبير أشهر في العلم وأظهر في الذِّكر)).

ثم دعا رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بقوله:

(عَلَيْـــهِ رَحْمَـــةُ الإِلَـــهِ الخَـــالِقِ الوَاسِـــعِ الرَّحْمَـــةِ لِلْخَلَائِـــقِ)

ثم ختم بالصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ مشيرًا إلى شيءٍ من شمائله بقوله: (عَلَى الَّذِي ظَلَّلَهُ الغَمَامُ) يعني غطَّاه الغمام

(مُحَمَّـــدٍ وَآلِـــهِ الأَطْهَـــارِ وَصَـــحْبِهِ مَشَـــارِقِ الأَنْـــوَارِ)

والأنوار التي أشرقوا بها هي أنوار الهداية ببلاغ الدِّين ونصيحة الخلق، (مَا نَزَلَ الوَدْقُ) يعني المطر من السَّحاب (وَمَا بَدَى البَدْرُ مِنَ الغِيَابِ) يعني ما ظهر البدر من غيابه بعد سقوطه.

فهو دعاء بدوام الصَّلاة والسَّلام على النَّبيِّ ﷺ ما تجدَّدت هٰذه الحوادثُ، فصلَّى اللهُ عليه وسلَّم ما صلَّى ((عليه)) المصلُّون، وصلَّى الله وسلَّم عليه ما غفل عن ذكره الغافلون.

وبهذا تمَّ ختم هٰذا المتن اللَّطيف في مصطلح الحديث.

۞۞۞

*لطيفة في تقييد الشهر باسمه لا برقمه:

قال الشيخ صالح: زرتُ الشيخ صدِّيق الضرير[1]-وهو من أعلم أهل الأرض بالمعاملات المالية، وكان الشيخ بكر أبو زيد يقول: «من أراد أن يدرس المعاملات المالية؛ فليدرسها على هذا الرجل»، وكان عضوا في مجمع الفقه الإسلامي، وهو في السودان، وقد جاوز الآن الرابعة والتسعين من سنه- فأهدى إليّ بعض كُتبه، فقال

(١) اسمه: الصديق محمد الأمين الضرير. ولد بأم درمان السودان: ١٩١٨م، ويحمل الدكتوراه في الشريعة الإسلامية من كلية الحقوق جامعة القاهرة.

لي: «أكتب تاريخ اليوم»؛ فكتبت التاريخ ...فلما أخذه نظر إليه، وقال: «العرب لا تعرف التوقيت بالأرقام في شهورها، وإنما تعرف التوقيت بأسمائها»، فلا يُقال: ٥=خمسة، وإنما يُقال جمادى الأولى، ووجدتُ هٰذا لما سمعته منه، راجعت المخطوطات إلى وقت قريب-قبل ستِّين سنة- فإذا الناس كذلك، وربما أثبتوا اليوم بالتاريخ كاليوم: ١٢، لكن الكلام على الشَّهر.